المصدر : الحياه
التاريخ : ٢٨ يوليو ٢٠٠١

محكمة القصاص

■ عندما ترتكب جريمة ما...

أي جريمة. سواء كانت عدواناً على المال أو عدواناً على الحياة ذاتها، ثم تمر هذه الجريمة من دون عقاب، فسوف تجد إحساس الناس مريراً إزاء هذا التقصير، وسوف يحس كثير من الناس أنهم يعيشون في فوضى. أيضاً سوف يشجع هذا كل ذوي الفطرة المنحرفة على ارتكاب الجرائم، ما دام المجرمون يفلتون من العقاب.

ولو تأملنا النص القرآني الذي يتحدث عن القصاص فسوف نرى الحق سبحانه يقول: «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب». وهذا يعني ربط القصاص بالحياة ارتباطاً عضوياً، فتوجد الحياة حيث يوجد القصاص. والأصل أن الجرائم أنواع...

فيها ما يقع على فرد أو فردين، وفيها ما يقع على جماعة أو شعب أو مجتمع، وفيها ما يقع أثناء الحرب، وفيها ما يقع أثناء السلام. وقديماً كانت جرائم الحرب تمر من دون عقاب أو مساءلة، ومع بروز الوعي حاول المجتمع البشري التفرقة بين ما يباح فعله في الحرب، وما يعتبر جريمة فيها. وكانت أوضح صورة لهذا ما وقع بعد الحرب العالمية الثانية، لقد ظهر هتلر على مسرح الأحداث، وراح يتحدث عن السلام والمجال الحيوي لألمانيا. ثم انقض على الدول المجاورة ينهشها دولة بعد دولة، واشتعلت نيران الحرب العالمية الثانية...

وفي هذه الحرب... انطلقت النازية كالإعصار تكتسح كل ما أمامها ولم تعد أوروبا تضيء إلا على وهج القنابل، ومات في هذه الحرب المشؤومة ما يقرب من خمسين مليون إنسان. ولم تقتصر هذه الحرب على تحطيم القوة العسكرية في الدول المتصارعة، وإنما تعدتها إلى أعراق كاملة وجنسيات كاملة فحاولت إبادتها. وحين وضعت هذه الحرب أوزارها بانتصار الحلفاء، انعقدت محكمة لمحاكمة مجرمي هذه الحرب، وفرض العالم على ألمانيا تعويضات لضحايا الشعوب المتضررة.

وقع هذا في منتصف القرن العشرين، وفي نهاية القرن ومع تنامي الوعي أنشئت محكمة جرائم الحرب في لاهاي، وهي محكمة ليس من اختصاصها أن تحاكم الجماعات السياسية والشخصيات المعنوية، بل يقتصر عملها على مسؤولية الأفراد وحدهم، وقد حدد مجلس الأمن الدولي هذا الاختصاص تجنباً لنشر بذور أي صراع جماعي ترثه الأجيال المقبلة. على رغم ذلك، فإن المحكمة بدورها الراهن تعتبر هدية من السماء جاءت لإنصافنا كما يقول استاذ القانون الدولي العام والقاضي بهذه المحكمة الدكتور فؤاد عبد المنعم رياض.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

وقد قبلت النيابة العامة في بلجيكا النظر في الدعاوى المرفوعة ضد رئيس الوزراء الإسرائيلي آرييل شارون وقررت بدء التحقيق في القضايا التي تضمنتها، وتقدم بها بعض الناجين من مجزرة صبرا وشاتيلا.

ويحق للنيابة الآن اصدار مذكرة توقيف دولية لاعتقال شارون، وقد تزامن هذا الإعلان مع تسلم بلجيكا الرئاسة الدورية للاتحاد الأوروبي لمدة ٦ شهور، مما يعرضها لحملة إسرائيلية عنيفة ويعرقل عملها خصوصاً أن الاتحاد يستعد للعب دور في قضية الشرق الأوسط هذا، ويسعى المحافظون في بلجيكا إلى تعديل القانون الذي يتيح محاكمة المسؤولين الأجانب لتجنب هذا الإحراج، ولأنه يفتح الباب لدعاوى أخرى ضد رؤساء آخرين، فقد تسلم مكتب المدعي العام دعوى رفعها عراقيون ضد الرئيس صدام حسين.

ومن المعروف أن محكمة جرائم الحرب في لاهاي لا تملك القوة التي تملكها المحاكم الجنائية الأخرى. ففي هذه المحاكم تملك النيابة العامة سلطة إصدار أمر بتوقيف المتهم أي ضبطه وإلقاء القبض عليه وإحضاره أمام المحكمة لمحاكمته على التهم المنسوبة إليه.

وبناء على أوامر النيابة يتحرك البوليس ويلقي القبض على المتهم ويحضره أمام المحكمة. هذه السلطة التي تملكها المحاكم الجنائية العادية لا تملكها محكمة جرائم الحرب الدولية، فليس لهذه المحكمة شرطة، وليس لديها سوى الضغط المعنوي، سبيل لاحضار المتهم بجرائم حرب أو جرائم إبادة عنصرية، وعلى رغم هذا القصور يظل لمحكمة لاهاي أهمية قصوى من الناحية المعنوية والأدبية.

إن مجرد اهتمامها بأحد يعني أنه غارق في الجريمة حتى أذنيه.

أحمد بهجت

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية